

Distr.: General  
18 November 2008  
Arabic  
Original: English

## الجمعية العامة



الدورة الثالثة والستون  
البند ٢٧ من جدول الأعمال

## آثار الإشعاع الذري

تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)

المقررة: السيدة باولا بارفاينين (فنلندا)

## أولا - مقدمة

- ١ - قررت الجمعية العامة، في جلستها العامة الثانية، المعقودة في ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨، بناء على توصية المكتب، أن تدرج في جدول أعمال دورتها الثالثة والستين البند المعنون "آثار الإشعاع الذري" وأن تحيله إلى لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة).
- ٢ - ونظرت اللجنة الرابعة في هذا البند وأجرت بشأنه مناقشة عامة في جلستها العاشرة المعقودة في ١٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨، واتخذت اللجنة إجراء بشأن البند في جلستها ٢٢ المعقودة في ٥ تشرين الثاني/نوفمبر (انظر A/C.4/63/SR.10 و 22).
- ٣ - وكان معروضا على اللجنة من أجل النظر في هذا البند الوثائق التالية:  
(أ) تقرير لجنة الأمم المتحدة العلمية المعنية بآثار الإشعاع الذري<sup>(١)</sup>،

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثالثة والستون، الملحق رقم ٤٦ (A/63/46).



(ب) تقرير الأمين العام عن الآثار المالية والإدارية المترتبة على زيادة عضوية لجنة الأمم المتحدة العلمية المعنية بآثار الإشعاع الذري، والتوظيف في الأمانة الفنية للجنة العلمية، وأساليب كفالة تمويل كاف ومضمون ويمكن التنبؤ به (A/63/478).

٤ - وفي الجلسة العاشرة، المعقودة في ١٦ تشرين الأول/أكتوبر، أدلت ممثلة كندا ببيان بصفتها رئيسة لجنة الأمم المتحدة العلمية المعنية بآثار الإشعاع الذري (انظر A/C.4/63/SR.10).

٥ - وفي الجلسة نفسها، قدم أمين لجنة الأمم المتحدة العلمية المعنية بآثار الإشعاع الذري عرضاً.

## ثانياً - النظر في مشروع القرار A/C.4/63/L.9

٦ - في الجلسة ٢٢، المعقودة في ٥ تشرين الثاني/نوفمبر، عرضت ممثلة كندا مشروع قرار معنوناً "آثار الإشعاع الذري"، باسم الاتحاد الروسي والأرجنتين وإسبانيا وأستراليا وأوكرانيا وباكستان وبروني دار السلام وبلجيكا وبولندا وبيرو وبيلاروس وتايلند والجمهورية التشيكية وسلوفاكيا وسنغافورة وسويسرا والصين وغواتيمالا وفرنسا وفنلندا وكندا وكوستاريكا وليتوانيا والمكسيك والنمسا واليابان (A/C.4/63/L.9). وبعد ذلك، انضمت كل من أرمينيا وكازاخستان والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية وموناكو واليونان إلى مقدمي مشروع القرار.

٧ - وفي الجلسة نفسها، أبلغت اللجنة الرابعة، عن طريق بيان أدلى به أمين اللجنة بأن مشروع القرار لا تترتب عليه أي آثار في الميزانية البرنامجية.

٨ - وفي الجلسة ٢٢، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.4/63/L.9، بدون تصويت (انظر الفقرة ٩).

## ثالثاً - توصية لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)

٩ - توصي لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي:

## آثار الإشعاع الذري

### إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ٩١٣ (د - ١٠) المؤرخ ٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٥٥، الذي أنشأت بموجبه لجنة الأمم المتحدة العلمية المعنية بآثار الإشعاع الذري، وإلى قراراتها اللاحقة بشأن هذا الموضوع، بما فيها القرار ١٠٠/٦٢ المؤرخ ١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ الذي طلبت فيه إلى اللجنة العلمية، في جملة أمور، مواصلة أعمالها،

وإذ تخطط علما مع التقدير بأعمال اللجنة العلمية وبصدور تقريرها عن دورتها السادسة والخمسين<sup>(١)</sup>،

وإذ تؤكد من جديد استصواب مواصلة اللجنة العلمية أعمالها،

وإذ يساورها القلق إزاء الآثار الضارة التي يمكن أن تلحق بالأجيال الحالية والمقبلة من جراء مستويات الإشعاع التي تتعرض لها البشرية والبيئة،

وإذ تدرك استمرار الحاجة إلى دراسة المعلومات عن الإشعاع الذري والمؤين وتجميعها وإلى تحليل آثاره على البشرية والبيئة، وإذ تدرك أيضا ازدياد حجم تلك المعلومات وتعقيدها وتنوعها،

وإذ تلاحظ الآراء التي أعربت عنها الدول الأعضاء في دورتها الثالثة الستين فيما يتعلق بعمل اللجنة العلمية،

وإذ تشير إلى القلق البالغ الذي يساور اللجنة العلمية والذي أعربت عنه في التقرير المتعلق بأعمال دورتها السادسة والخمسين من أن الاعتماد على وظيفة واحدة من الفئة الفنية في أمانتها قد أضعف اللجنة إلى حد كبير وأعاق تنفيذ برنامج عملها المعتمد بكفاءة<sup>(٢)</sup>، وإذ تلاحظ عدم التوصل إلى حل بشأن دواعي هذا القلق حتى الآن،

وإذ تشير أيضا إلى طلبها الموجه إلى الأمين العام في دورتها الثانية والستين أن يقدم تقريرا شاملا وموحدا يعد بالتشاور مع اللجنة العلمية، حسب الاقتضاء، عن الآثار المالية والإدارية المترتبة على زيادة عضوية اللجنة والتوظيف في أمانتها الفنية وأساليب كفالة تمويل كاف ومضمون ويمكن التنبؤ به،

(٢) المرجع نفسه، الفقرة ١١.

- ١ - **تشني** على لجنة الأمم المتحدة العلمية المعنية بآثار الإشعاع الذري لما قدمته طيلة السنوات الثلاث والخمسين التي مضت على إنشائها من إسهام قيم في زيادة المعرفة بمستويات الإشعاع المؤين وآثاره ومخاطره وفهمها، ولأدائها مهمتها الأصلية باقتدار علمي واستقلال في الرأي؛
- ٢ - **تعيد تأكيد** قرارها أن تحتفظ اللجنة العلمية بمهامها الحالية وبدورها المستقل؛
- ٣ - **تخطط علما مع التقدير** بأعمال اللجنة العلمية وتقدم تقريرها الشامل، مشفوعا بمرفقات علمية، إلى الجمعية العامة<sup>(١)</sup> ويتيح هذا التقرير للمجتمع العلمي والعالمي آخر التقييمات التي أجرتها اللجنة؛
- ٤ - **تطلب** إلى اللجنة العلمية مواصلة أعمالها، بما في ذلك أنشطتها الهامة الرامية إلى زيادة المعرفة بمستويات الإشعاع المؤين من جميع المصادر وآثاره ومخاطره؛
- ٥ - **تؤيد** برنامج العمل المقبل الذي تضطلع من خلاله اللجنة العلمية نيابة عن الجمعية العامة بالاستعراض والتقييم العلميين فيما يتعلق بتقدير مستويات الإشعاع الناجمة عن إنتاج الطاقة وآثارها على صحة الإنسان وعلى البيئة ومسألة عدم التيقن في تقدير مخاطر الإشعاع وما يمكن أن يعزى إلى التعرض للإشعاع من آثار صحية وتحديث المنهجية التي تتبعها اللجنة في تقدير مستويات التعرض للإشعاع نتيجة التسرب الذي يحصل في المنشآت النووية وإعداد موجز لآثار الإشعاع وتحسين عملية جمع البيانات وتحليلها وتعميمها، وتلاحظ مع القلق عدم تمكن اللجنة من بدء عملها على الفور بشأن مواضيع تشكل نصف البرنامج بكامله بسبب افتقار الأمانة الفنية إلى الموارد اللازمة، وتؤيد الخطة الاستراتيجية الطويلة الأجل لأعمال اللجنة العلمية بالصيغة التي قدمتها إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والستين؛
- ٦ - **تطلب** إلى اللجنة العلمية أن تواصل في دورتها القادمة استعراض القضايا الهامة في ميدان الإشعاع المؤين، وأن تقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والستين؛
- ٧ - **تشدد** على ضرورة أن تعقد اللجنة العلمية دورات عادية سنوية حتى تتمكن من أن تدرج في تقريرها آخر التطورات والنتائج في مجال الإشعاع المؤين لتوفر بذلك معلومات محدثة بغرض تعميمها على جميع الدول؛

٨ - **تعرب عن تقديرها** للدول الأعضاء والوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية والمنظمات غير الحكومية لما تقدمه من مساعدة إلى اللجنة العلمية، وتدعو تلك الجهات إلى زيادة تعاونها في هذا الميدان؛

٩ - **تدعو** اللجنة العلمية إلى مواصلة مشاوراتها مع العلماء والخبراء من الدول الأعضاء المعنية، في سياق إعداد تقاريرها العلمية المقبلة، وتطلب إلى الأمانة العامة تيسير إجراء تلك المشاورات؛

١٠ - **ترحب**، في هذا السياق، باستعداد الدول الأعضاء لتزويد اللجنة العلمية بالمعلومات المتصلة بآثار الإشعاع المؤين في المناطق المتضررة، وتدعو اللجنة إلى تحليل تلك المعلومات وإيلائها الاعتبار الواجب، وبخاصة في ضوء ما تتوصل إليه بنفسها من نتائج؛

١١ - **تدعو** الدول الأعضاء والمؤسسات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية المعنية إلى توفير المزيد من البيانات ذات الصلة بالمستويات والآثار والمخاطر الناجمة عن مختلف مصادر الإشعاع، الأمر الذي من شأنه أن يساعد اللجنة العلمية إلى حد كبير في إعداد تقاريرها المقبلة إلى الجمعية العامة؛

١٢ - **تطلب** إلى برنامج الأمم المتحدة للبيئة أن يواصل تقديم الدعم للجنة العلمية حتى تتمكن من الاضطلاع بأعمالها بفعالية ومن تعميم النتائج التي تخلص إليها على الجمعية العامة والأوساط العلمية والجمهور؛

١٣ - **تحث** برنامج الأمم المتحدة للبيئة على استعراض التمويل الحالي للجنة العلمية وتعزيزه عملاً بالفقرة ١٤ من القرار ١٠٠/٦٢ وعلى مواصلة البحث عن آليات تمويل مؤقتة والنظر فيها لاستكمال الآليات القائمة، وتحيط علماً، في ذلك السياق، بأن المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة أنشأ صندوقاً استثمارياً عاماً لتلقي وإدارة التبرعات المقدمة لدعم أعمال اللجنة، وتشجع الدول الأعضاء على النظر في تقديم تبرعات إلى هذا الصندوق الاستثماري؛

١٤ - **تحيط علماً** بالتقرير الشامل للأمين العام<sup>(٣)</sup> المعد بالتشاور مع اللجنة العلمية، حسب الاقتضاء، عن الآثار المالية والإدارية المترتبة على زيادة عضوية اللجنة والتوظيف في أمانتها الفنية وأساليب كفالة تمويل كاف ومضمون ويمكن التنبؤ به؛

١٥ - **تقر** الاستنتاج الوارد في الفقرة ٤٨ من تقرير الأمين العام بشأن ضرورة تعزيز الموارد البشرية للأمانة الفنية للجنة العلمية لدعم اللجنة بطريقة أكثر استدامة وقابلية

(٣) A/63/478.

للتنبؤ ومن منظور أطول أجلا وذلك لتيسير الاستخدام الفعال للخبرات القيمة المتاحة للجنة من جانب أعضائها ولتمكين اللجنة من أداء المسؤوليات والولاية المنوطة بها من قبل الجمعية العامة، وتشدد في هذا السياق على الحاجة إلى هذه الموارد في أي حال من الأحوال وقبل أن تتفق الدول الأعضاء على أي تغيير في عضوية اللجنة؛

١٦ - **تطلب** إلى الأمين العام أن ينظر، لدى وضعه الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١، في جميع الخيارات، بما في ذلك إمكانية إعادة توزيع الموارد داخليا، لتزويد اللجنة العلمية بالموارد المبينة في الفقرتين ٤٨ و ٥٠ من تقرير الأمين العام؛

١٧ - **توعز** إلى اللجنة العلمية بأن تواصل النظر في أفضل السبل التي يمكن بها دعم الأعمال الأساسية للجنة، في ظل عضويتها الحالية وفي ظل ما يمكن إدخاله على عضويتها من تغيير، بطرق من بينها وضع معايير مفصلة وموضوعية وشفافة تطبق بشكل منصف على أعضائها الحاليين وأعضائها في المستقبل على حد سواء، وبأن تقدم تقريرا عن هذه الجهود قبل نهاية الدورة الثالثة والستين للجمعية العامة؛

١٨ - **ترحب** بحضور إسبانيا وأوكرانيا وباكستان وبيلاروس وجمهورية كوريا وفنلندا بصفة مراقب في الدورة السادسة والخمسين للجنة العلمية، وتدعو كل من تلك الدول إلى تعيين عالم واحد للحضور، بصفة مراقب، في دورتها السابعة والخمسين، وتعقد العزم على اتخاذ قرار بشأن منح العضوية الكاملة لهذه البلدان بعد البت في مسألة تخصيص الموارد عملا بالفقرة ١٦ أعلاه، ولكن في موعد لا يتجاوز نهاية الدورة الرابعة والستين للجمعية العامة.